قانون المرور مازال قاصراً .. وقانون التأمين الالزامي لم يطبق

شهدت أمانة العاصمة خلال العام الماضي ٢٠٠٢م إرتفاعا في نسبة وقوع الحوادث المرورية التي بلغ عددها ٣٧٧٥ حادثاً نتج عنها ٣٥٠٦ اصابات منها ١١٤٢ حالة جسيمة فيما بلغ عدد الوفيات ٢١٨ حالة .. وقدرت الخسائر المادية لهذه الحوادث مجتمعة بما يربو على ٤٢٠ مليون ريال .. ونظراً لتفاقم هذه الفجائع على مستوى محافظات الجمهورية صدرت مؤخرا قرارات جمهورية لإنشاء محاكم مرورية في عدد من المحافظات .. للفصل في هذا النوع من القضايا وإتخاذ التدابير اللازمة والعقوبات التي من شأنها الأسهام في تحقيق السلامة المرورية .

وكإنموذج للتعرف على أوضاع ومهام وإختصاصات المحاكم المرورية ، أجرينا هذا اللقاء مع القاضي عبدالقادر الهتاري رئيس محكمة مرور أمانة العاصمة التي أنشئت في عام ١٩٧٥م ويتطرق اللقاء إلى مجمل الهموم والاشكالات التي تعترض سير أعمال المحكمة منها عدم تفعيل بعض القوانين الهامة .. وعدم توفر الامكانيات المادية والفنية للمحكمة .. وغير ذلك مما تحمله سطور هذا اللقاء مع القاضي الهتاري .

لقاء / افتكار أحمد القاضي

● حبذا لو اعطيتونا فكرة عامة عن مهام المحكمة .. وكم وصلت اليها من قضايا بالحوادث المرورية في أمانة العاصمة خلال العام الماضي ٢٠٠٣م؟!.

– محكمة مرور أمانة العاصمة أول محكمة أنشئت للمرور عام ١٩٧٥م وكانت تسمى محكمة مرور محافظة صنعاء وتتبع وزارة الداخلية حتى عام ٩٥م تم ضمها الى وزارة العدل ، مهمتها الفصل في حوادث السير والمخالفات المرورية بشكل عام في نطاق اختصاصها المكاني وإختصاص المحكمة هو اختصاص نوعي يقوم على الفصل في جرائم او حوادث السيارات مهما كانت نتائجها والعنصر المميز لهذه الحوادث هو عنصر الخطأ فتفصل في الدعاوي العامة والخاصة وتستمر في إجراءاتها حتى تصدر الحكم . وفيما يتعلق بالجزء الاخير من السؤال بلغ عدد الحوادث المرورية في أمانة العاصمة خلال العام الماضي ٢٠٠٣م (٣٧٧٥) حادثا وصل منها الى محكمة مرور الأمانة (٤٨٢) قضية تم الفصل في (٤٦٣) قضية منها .

كادر يفتقر للتأهيل

● ماهي إمكانيات المحكمة المادية والفنية وإحتياجات التأهيل والتدريب للعاملين ؟.

– الامكانيات متوفرة وهذا يرجع الى جهود وزير العدل الذي أمد المحكمة بالامكانيات اللازمة والضرورية ومنها الشرطة القضائية والكادر المتخصص وأقسام التوثيق وغيرها من الامكانيات إلا أننا مازلنا بحاجة الى بعض الامكانيات الفنية كأجهزة الحاسوب وغيرها أما بالنسبة للتأهيل والتدريب لا يوجد أي تأهيل إلا ما يكتسبه العامل في المحكمة من خبرة فقط طوال فترة عمله ونستطيع القول انه لم تعقد اي دورة تأهيلية لموظفي محاكم المرور على الاطلاق كما ان الوزارة لم تقم بتوفير وعقد مثل هذه الدورات .

القضايا المعقدة

● ما نوعية القضايا التي تصل الى المحكمة؟، وكم عدد المخالفات المرورية المسجلة لديكم ؟.

– القضايا التي تصل الى المحكمة هي قضايا مرورية بحتة ، اما فيما يتعلق بالمخالفات المرورية فهي لا تصل الى المحكمة إلا عبر إدارة المرور على الرغم أن الاختصاص ينعقد لمحكمة المرور طبقا للقرار الجمهوري والقانون المروري رقم (٤٩) لسنة (٩١) الذي ينص على انعقاد الاختصاص لمحكمة المرور في المخالفات المرورية وحوادث السيارات لكنهم في ادارة المرور يخففون عنا العبء في مثل هذه القضايا المرورية لتصل الينا القضايا المعقدة التي يصعب على إدارة المرور والنيابة حلها .

القانون لم ينص

● ماذا عن المخالفات العادية ؟. .. ولماذا لا تصل الى المحكمة .!!؟

– بالنسبة للمخالفات العادية لا تصل الى نيابة المرور أو المحكمة والسبب يرجع الى جهل السائق بهذه المخالفات وكذا القانون نفسه لم ينص على ضرورة إيصال تلك المخالفات الى المحكمة لكن هناك بعضا من هذه المخالفات تصل الى ادارة المرور ولا تصل الى المحكمة لأن مثل هذه المخالفات هي من أولويات ومهام إدارة المرور التي تحسم مثل هذه القضايا .

الحاجة الى تعديلات

● يقال أن قانون المرور قديم ويحتاج الى تعديل وتحديث مواده بما ينسجم مع متطلبات عمل المرور وإحتياجاته .. ما تعليقكم ..؟

– قانون المرور مازال قاصرا رغم التعديلات التي دخلت عليه وكان يفترض التخاطب مع قضاة محاكم المرور عند إجراء هذه التعديلات .. فمثلا القانون تطرق لخطأ السائق ولم يتطرق لخطأ المجني عليه علما بأن هناك قضايا يكون السبب الرئيسي فيها هو المجني عليه بمعنى إن هناك حوادث تحصل على المشاة ويكون المتسبب في الحادث المجني عليه .. لكن القانون مع الأسف لم يتحدث عن هذا الجانب كما ان القانون أيضا تحدث عن المخالفات العادية والغرامات وحدد العقوبات المقررة لها وهي غالبا ما تكون غرامات .. إضافة الى ذلك هناك الكثير من المواد تؤكد لنا أن قانون المرور بحاجة ماسة الى إجراء تعديلات عليه ليواكب التطورات والمتغيرات الحاصلة أسوة بما هو حاصل في الدول العربية ولكي ينسجم مع متطلبات عمل المرور وإحتياجاته.

إحتياجات ضرورية

● محكمة المرور هل هي بحاجة الى توسيع وإحتياجات أخرى ؟ وما طبيعة هذه الاحتياجات وإنعكاساتها على مستوى الأداء ؟

– محكمة المرور بحاجة الى إمكانيات مختلفة كما ذكرنا سابقا إضافة إلى أننا نحتاج الى مبنى واسع للمحكمة يضم قاعة كبيرة لعقد الجلسات كبقية المحاكم الأخرى ،وارشيف منظم يسهل علينا أرشفة القضايا أولا بأول ونحن نعاني من هذه الاشكالية بشكل كبير حيث توجد لدينا قضايا تعود أعمارها الى السبعينيات والثمانينيات والتسعينيات متراكمة فوق بعضها البعض بشكل غير منظم وداخل كراتين ويصعب علينا في هذه الحالة الرجوع اليها او تنظيمها وترتيبها كما يجب بسبب عدم وجود ارشيف منظم.. الى جانب ذلك فالمحكمة بحاجة الى تأهيل كوادرها والعاملين فيها وذلك عن طريق الدورات التي توضح لهم بشكل أكبر كيفية العمل في هذا الجانب، هذه الامكانيات وغيرها والتي نحن بحاجة اليها إذا توفرت بالشكل المطلوب فإنها ستسهل لنا الكثير من الاعمال وستخفف الكثير من الاشكاليات التي تواجه عملنا .

أسباب رئيسية

● تطالب الصحف يوميا بأرقام مختلفة عن وقوع حوادث مرورية تخلف عشرات الضحايا .. في رأيكم ماهي الأسباب الرئيسية لوقوع هذه الحوادث ؟.

– الأسباب الرئيسية لوقوع الحوادث المرورية كثيرة ومتعددة أبرزها السرعة الزائدة من قبل السائقين وعدم الالتزام بآداب وقواعد المرور نتيجة قصور الوعي لدى السائق وعدم فحص السيارات من قبل إدارة المرور، إذ كان من المفترض على ادارة المرور أن توجد مهندسين مختصين في هذا الجانب ليقوموا بتفقد وفحص سيارات الأجرة وخصوصا السيارات التي في الفرز لأنها تسير أكبر مسافة ممكنة في الخطوط الطويلة التي ترتفع فيها الحوادث كما أن على الجهات المسؤولة في إدارة المرور تنفيذ العقوبات على جميع السيارات المخالفة .. مثلا نجد سيارة لا توجد بها إضاءة خلفية وتتعطل في وسط الطريق اثناء الليل وتاتي سيارة اخرى مسرعة ولا يرى سائقها أي سيارة ضوئية تدل على ان ثمة سيارة معطلة أمامه فينتج عن ذلك حادث صدام عنيف بين السيارتين قد يودي بحياة الكثير من الأبرياء .. وهناك الكثير من الحوادث تحدث بالمئات والآلاف في كل عام سببها الرئيسي الأعطال الفنية في السيارات وكذا الاصطدام وراء المركبات الواقفة على خط السير وعدم الإلتزام بالقوانين والانظمة واللوائح من قبل السائقين ، هذه الاسباب مجتمعة تؤدي الى حصول مثل هذه الحوادث المرورية .

من يحمي السائق ؟

● ماذا عن الحوادث التي يتسبب فيها المشاة ؟ وكيف يتم الفصل فيها؟.

– من خلال إصدار الأحكام من قبل المحكمة .. مثلا المحكمة تصدر حكما (بارش) المجني عليه أو بدفع دية لأهله في حالة وفاته وهي ٥٦٠ الف ريال (دية الخطأ) هذا الحكم تصدره المحكمة حتى وإن لم يكن الجاني هو المتسبب في وقوع الحادث وذلك نتيجة لعدم وجود قانون يحمي السائق .. أما في حالة إذا ما أثبت السائق أن الحادث كان بسبب المجني عليه وتوافرت للمحكمة جميع الأدلة المقنعة بذلك يتم تطبيق القاعدة العامة التي تقول (من كان سببه منه فهو هدر) أي نحمله جزءاً من (أرشه) وهذا في حالة عدم وفاته اما اذا توفي المجني عليه إما أن يتحمل السائق الدية المحددة من قبل المحكمة أو يتنازل أولياء الدم عن الدية بالتراضي وهناك الكثير من القضايا التي من هذا النوع يكون فيها الصلح بين الطرفين دون الوصول الى المحكمة .. وأنا أرى أن كثرة حوادث المشاة ترجع الى قصور الوعي لدى المشاة أنفسهم وعدم التزامهم بقواعد وتعاليم المرور .. ونحن نتمنى أن يتطرق القانون الى مثل هذه الحوادث لأنه سيحل الكثير من المشاكل.

مبدأ قانوني

● مبدأ (ثلثين بثلث) متداول في الوسط الشعبي .. كيف تنظرون اليه؟ ومتى تاخذون به ؟!!

– هذا المبدأ متعارف عليه في حالة حدوث أو إصطدام بين سيارتين أو أكثر .. فمثلا .. السيارة (أ) تتحمل (٦٠ أو٧٠٪) من التكاليف والسيارة (ب) تتحمل (٣٠٪)

ويتم الأخذ بهذا المبدأ لأنه مبدأ قانوني حسب نسبة مساهمة كل طرف بالحادث المروري، مثلا نسبة مساهمة السيارة (الصالون) اكبر من نسبة(الباص) حيث ان السيارة (الصالون) هي التي قطعت على (الباص) كما إن (الباص) كان مسرعا هنا يوجد خطأ مشتركا متمثل في سرعة الباص المخالفة وقطع (الصالون) للخط بطريقة مخالفة ايضا إلا ان الخطأ هنا يكون على الصالون اكبر وهنا يتم الاخذ بهذا المبدأ طبقا للقانون المدني (لقواعد المسؤولية) والإجتهاد مع وجود النص ويلجأ الناس الى هذا المبدأ عندما يكون الخطأ مشترك من قبل السيارتين فاحيانا يكون الاصلاح بالمناصفة وأحيانا ثلاثة أرباع، وربع، وأحيانا أخرى (ثلثين بثلث) ..وتلجأ المحكمة اليه عندما تتأكد ان الحادث مشترك ويكون خطأ إحداهما يفوق الآخر من هنا نلجأ الى تطبيق هذا المبدأ وكذلك الحال في إدارة المرور .

الدراجات النارية

● ماهي الأسباب التي أدت الى تفاقم الحوادث المرورية في الاعوام الاخيرة ؟.

– أسباب تفاقم الحوادث المرورية في الأعوام الأخيرة عن الأعوام التي سبقتها عودة الدراجات النارية الى الشوارع من جديد على الرغم من انه قد تم في نهاية الثمانينات وبداية التسعينات منع إستخدام الدراجات النارية لكنها ظهرت مرة اخرى لتتسبب في وفاة (٧٩) حالة وفاة وتصاعدت الى (٢١٠١) حالة وفاة في عام ٢٠٠٢م أي بنسبة (١٣ر٢٢٪) أي أن إنتشار الدراجات النارية في شوارع المدن والسماح لها بالعمل أدى الى تفاقم الحوادث أكثر فأكثر إضافة الى أسباب أخرى ذكرناها سابقا .

قانون لم يطبق

● ماذا عن قانون التأمين الإلزامي ؟ وهل يطبق؟.

– أصدرت الدولة قانون التأمين الإلزامي والذي يعتبر من المسؤولية المدنية الناشئة عن حوادث السيارات وقد صدر القانون عام ١٩٩١م طبقا للقرار الجمهوري رقم (٣٠) لكن هذا القانون لم يطبق وقد جاء في نص المادة (٩) من هذا القانون بأن على مجلس الوزراء أن ينظم التأمين الالزامي على السيارات الحكومية بقرار يصدر عن المجلس ذاته ونحن نعاني من هذه المشكلة فعندما يؤدي الموظف العام عمله (السائق) .. مثلا سائق سيارة الأطفاء عندما يذهب لاطفاء حريق ما يجب عليه أن يسرع الى مكان الحادث وكذلك النجدة أو الشرطة أو الاسعاف .. من هنا قد تحصل حوادث أحيانا ويسجن السائق على إثرها ويظل مسجونا بينما تاتي الجهة التي يعمل فيها السائق لتطالب بالافراج عن المركبة او السيارة ولا تسأل عن السائق .. مما يجعلنا نضطر للافراج عنه بموجب ضمانة تجارية أو حضورية وفي الغالب السائق هو الذي يدفع ما عليه من غرامات .. وأحيانا حينما يكون السائق لا يمتلك رخصة قيادة نحمل الجهة التي يعمل بها المسؤولية وفقا للقانون المدني الذي ينص في مواده (٣١٣، ٣١٤، ٣١٥) على علاقة التبعية وهذه المواد تحمل المالك اذا قام المستأجر أو العامل بعمل مخالف للقانون وتسمح للمالك .. بأن يرجع على الأجير لديه فيما سلمه وتم تعديل نص هذه المادة في مجلس النواب .. ونص التعديل على (إذا أمر المالك السائق بفعل غير مشروع) ونحن نفسر هذا النص انه سلم له سيارته وهو لا يحمل رخصة ونعتبرها مسؤولية تقصيرية ونحمل المالك جزءاً من هذه المسؤولية .. ونحن نتمنى أن يطبق قانون التامين الإلزامي على السيارات بحيث أن ادارة المرور لا تصدر أي كرت أو رخصة قيادة إلا بوثيقة التأمين كما يجب على أجهزة المرور بأن تقوم بملاحقة وضبط السيارات المخالفة .

المماطلة وتطويل القضايا

● ماهي المشاكل والصعوبات التي تواجهها كثيرة ومتعددة منها التطويل في القضايا وعدم سرعة البت فيها وهذا التطويل يرجع الى الخصوم أنفسهم الذين يماطلون أو يتهربون من المثول أمام المحكمة .. اضافة الى ذلك هناك من يعمل في محكمة المرور وهو ما زال يتبع وزارة الداخلية وذلك لأن المحكمة عندما أنشئت عام ١٩٧٥م كانت تتبع وزارة الداخلية وبعد إنضمامها الى وزارة العدل عام ١٩٩٥م ظلت أوضاع الموظفين كما هي ولم تتم تسوية أوضاعهم حتى الآن .. رغم التوجيهات القاضية بضم مرتباتهم الى وزارة العدل إلا أنها لم تستكمل إجراءات الضم .. أضف الى ذلك ان هناك الكثير من السائقين الذين يتسببون بالحوادث المرورية أو يكون سببها المجني عليه أغلبهم معسرون ولا يستطيعون دفع الدية وهناك يترك الجاني في السجن حتى تدفع عنه خزينة الدولة إلا أن هناك بعضا من هذه القضايا تظل معلقة بسبب عدم دفع الدية من قبل خزينة الدولة لأولياء الدم .. وهذه مشكلة من المشاكل التي نعاني منها .

مستقبل واعد

● كيف تنظرون الى مستقبل القضاء المروري في بلادنا ؟.

– مستقبل القضاء المروري واعد ومتطور نظراً لإهتمام القيادة السياسية ممثلة بفخامة الأخ علي عبدالله صالح رئيس الجمهورية الذي يولي القضاء بشكل عام إهتماما خاصا وخصوصا المحاكم النوعية (المرور والأحداث، والقضاء التجاري) وقد أصدر الأخ رئيس الجمهورية قراراً لإنشاء محاكم للمرور في أمانة العاصمة وفي محافظات عدن وتعز وحضرموت والحديدة وهناك محكمة أخرى أنشئت في محافظة ذمار إنتداباً من وزارة العدل .. هذا الاهتمام من الأخ رئيس الجمهورية رافقه إهتمام وزير العدل بتفعيل وتطوير محاكم المرور وإصلاح القضاء بشكل عام .

● هل لديكم إضافة أخرى ؟.

– أتمنى أن لا يقتصر الوعي المروري على أسبوع واحد فقط وإنما يجب أن تكون التوعية بشكل مستمر من أجل خلق وعي مروري لدى المواطنين من سائقين ومشاة وغيرهم كما يجب ان يبدأ الوعي المروري من المدرسة يعطى للتلاميذ كحصة أسبوعية مثله مثل بقية المواد وذلك حتى تضمن وعياً مرورياً هادفاً وسلامة للجميع.

رئيس محكمة مرور أمانة العاصمة لـ(الثورة):

٣٧٧٥ حادثاً مرورياً خلال عام ٢٠٠٣ بالأمانة

وماوصل الى المحكمة لايتجاوز ٤٨٢ قضية

لا يوجد قانون يحمي السائق .. والجهات المعنية تطالب بالافراج عن سياراتها فقط

نعاني من مشاكل السيارات الحكومية

أشواق

عبدالكريم الخميسي

الدراجات النارية

● شكونا كثيراً من الدراجات النارية التي تجوب شوارع العاصمة صنعاء وغيرها من المدن الصغيرة والكبيرة ، وقلنا أنها تتسبب في ازعاج الناس ، وعرقله المرور ، وتلويث البيئة .. الخ .. وسمعنا أن الإدارة المعنية سوف تضع حداً لهذه المشكلة التي لم يبق كاتب إلا وشكا منها ، ولم تبق صحيفة إلاَّ ونددت بها .

● وقيل لنا أن الحل المقترح يكمن في أن لا يسمح المرور إلاَّ للدراجات النارية الجديدة التي تحمل كواتم الصوت ويحمل أصحابها (خوذ) واقية على الرأس ، على أن تقوم السلطة المحلية بشراء الدراجات القديمة بالسعر العادل وإتلافها فوراً .

● فما الذي حدث ؟! لقد تلقيت بالأمس رسالة مطولة تحمل عشرات التوقيعات تقول : أنه لم يتم من ذلك شيء ، بدليل (ان النفاثات في البلد) مازالت تسرح وتمرح والذين التزموا بالتوجيهات أقل من القليل.

● ثم تزعم الرسالة إياها أن التعويض (الاجباري) لا يتجاوز (الخمسين ألفاً) التي لا تكفي حتى لشراء إطارات جديدة .. فيحصل التحايل من صاحب الدراجة والمقاول المكلف بالاتلاف، بحيث يستعيد المقاول المبلغ لنفسه ، ويعيد الدراجة لصاحبها .. فهل هذا صحيح ؟!

● أنا شخصياً استبعد ذلك، وأطالب الجهات المعنيّة بالتحقيق في الأمر والتأكد منه .

■ سؤال :-

● يوم سقوط تماثيل صدام .. قال الرئيس بوش : الآن سيعرف العالم عدالة أمريكا .. فهل صدق ؟؟

ص. ب: ٤٨٤١ صنعاء
alkhmisy@hotmail.com

تأملات

محمد العريقي

التواصل المفقود

□ كل شيء يمكن اعادة النظر فيه ، وهناك قضايا يمكن تأجيل النقاش فيها.. إلا قضية التعليم.. لأنها مرتبطة بالزمان فكلما تقاعسنا في معالجة جوانب القصور فيها .. كان ذلك على حساب المستقبل وتسطيح تفكير جيل الغد.

● الشيء المتفق عليه أن هناك تدنيا في مستوى التعليم وهناك تخلف في بعض جوانب التأهيل العلمي.

ونحن هنا لن نتحدث عن الأسباب والمسببات فهي كثيرة ومتداخلة تتحمل الأسرة بالدرجة الأولى الجزء الكبير منها تليها المدرسة بمختلف مكوناتها (مـــــــدرس- منـــهج- ادارة- امكانيات...الخ).

□ المخاوف من تدني مستوى التعليم ليس بالاكتشاف الجديد ولكن أكدته العديد من المؤتمرات النوعية واللقاءات التخصصية التي نظمتها وزارة التربية والتعليم وجهات معنية أخرى ومنها .. وزارة التخطيط والتعاون الدولي ومجلس الشورى.

وفي تلك اللقاءات تم تشخيص المشكلة وقدمت العديد من الأفكار والرؤى والتصورات والحلول.

ومع ذلك لم نشهد الاقدام لثورة حقيقية في مجال التعليم.

كان يفترض أن تتبلور تلك التصورات باجراءات عملية تبدأ من المدارس بدعوتها لعقد اجتماعات متتالية مع أولياء الأمور لتبادل الأفكار والمناقشة حول فتح قنوات تواصلية فعالة بين المدرسة والمنزل.

● الذي حدث أن المدرسة اقتصر دورها على التلقين للطلاب والطالبات خلال ساعات محدودة من النهار .. والمنزل تنصل عن دوره تحت ذريعة أن المدرسة مقتنعة بهذا المستوى من التحصيل.. وليس هناك ما يقلق خاصة إذا كان كشف سجل أحوال درجات الطالب والطالبة يبين درجات النجاح بتفوق.

ولكن العبرة ليس في كشف الدرجات وإنما فيما يمتلكه الطلاب والطالبات من المعلومات والمعرفة وطريقة التفكير لقضايا يومية سيدخل معركتها عاجلا أم اجلا؟!.

alariky@maktoob.com